

الشروط والأحكام العامة

التعريفات:

في هذا العقد، يجب أن تحمل الكلمات والمصطلحات المكتوبة بأحرف كبيرة المعاني المحددة أدناه، إلا إذا اقتضى السياق غير ذلك:

- "سوداتل": تشير إلى مجموعة سوداتل للاتصالات فيما يتعلق بجميع البنود في هذا العقد.
- "المقاول": يعني الجهة مقدمة العرض التنافسي المقبول .
- "الخدمة": تعني الخدمات المحددة، والمبينة في الملحق الأول.

المادة 1 - نطاق العمل:

- 1.1 . يحدد هذا العقد الشروط والأحكام المتعلقة بإنتاج وتوريد المنتج. سيتم توضيح جميع المواصفات، نطاق الخدمة، والتزامات الطرفين في الملحق الأول من هذا العقد.
- 1.2 . هذا العقد ملزم بسعر غير متزايد خلال فترة صلاحية العقد. الأسعار، العملة، والشروط التجارية الأخرى مذكورة في الملحق الثاني من هذا العقد.

المادة 2 - مدة العقد:

يكون هذا العقد ساريًا اعتبارًا من تاريخ DD-MM-YYYY ويستمر لمدة سنة.

المادة 3 - الفاتورة والدفع:

- 1.3 . ما لم ينص على خلاف ذلك هنا، يجب على المقاول إصدار فاتورة لسوداتل بناءً على الأسعار وتعليمات الفوترة الواردة في هذا العقد لتقديم الخدمة. يجب تقديم الفاتورة كنسخة أصلية واحدة مرفقة بالوثائق الأصلية الداعمة للتحقق من صحتها من قبل سوداتل. يجب أن تحتوي جميع الفواتير على المرجع: "رقم وتاريخ العقد". يجب إعداد الفواتير على ترويسة المقاول الرسمية ويجب أن تكون موقعة من قبل ممثل المقاول المفوض.

1.3.1 يجوز لسوداتل حجز أي مدفوعات مستحقة على المقاول للأسباب التالية:

1.3.2 أداء غير مرضٍ لهذا العقد.

1.3.3 وجود مطالبات مرفوعة ضد سوداتل نتيجة لأفعال أو إهمالات من جانب المقاول.

1.3.4 يحتفظ سوداتل بالحق الكامل في استرداد أي مبالغ مستحقة من المقاول لسوداتل من أي مدفوعات أو مبالغ أخرى

مستحقة للمقاول بموجب هذا العقد.

المادة 4 - الضمانات مقابل الأداء:

- 1.4 . بناءً على طلب سوداتل، يجب على المقاول تقديم ضمان أداء لسوداتل بالشكل المحدد في المرفق، كضمان لأداء المقاول بموجب هذا العقد.

4. 2. يجب أن يكون ضمان الأداء رسالة ضمان صادرة من بنك معتمد أو مؤسسة مالية، بقيمة تعادل 10% من إجمالي قيمة العقد المتوقعة، ويتحمل المقاول جميع التكاليف المتعلقة بإعداد ضمان الأداء. يجب أن يظل ضمان الأداء ساريًا حتى يتم قبول الخدمة المقدمة في الشحنة الأخيرة.

4. 3. في حالة عدم تقديم ضمان الأداء خلال ثلاثين (30) يومًا من تنفيذ هذا العقد، يجوز لسوداتل إنهاء العقد بإشعار المقاول، دون الإخلال بأي حقوق أو مطالبات قد تكون لسوداتل بسبب عدم امتثال المقاول لأي من شروط هذه المادة.

المادة 5 - القبول:

5. 1. يجب على سوداتل إجراء فحص مادي لجميع الخدمات المقدمة للتأكد من الامتثال التام لجودة المواد، والمواصفات، والكميات، وأسلوب التغليف، وفقًا لما هو مذكور في شروط وأحكام العقد.
5. 2. تظل جميع المواد المقدمة عرضةً لفحص سوداتل في جميع الأوقات، ولكن لا يُعفي هذا الفحص أو عدمه المقاول من أي التزامات بموجب هذا العقد.

المادة 6 - الضمان:

6. 1. يتولى المقاول مسؤولية الضمان على النحو التالي:
 - 1.1. 1. يلتزم المقاول بالامتثال التام لجميع القوانين واللوائح والأحكام والأنظمة المعمول بها والصادرة عن أي جهة حكومية أو هيئة ذات اختصاص على الخدمة المقدمة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، جميع اللوائح الوطنية والدولية والإقليمية والمحلية المتعلقة بالصحة والسلامة وحماية البيئة.
 - 1.1. 2. يتعين على المقاول الحصول على جميع التصاريح والتراخيص المطلوبة من الجهات العامة المتعلقة بتوريد المنتج والحفاظ على صلاحيتها.
 - 1.1. 3. يجب أن تكون الخدمة المقدمة من النوع والجودة المحددة في هذا العقد وخالية من العيوب والأخطاء في التصميم.
6. 1. تستمر جميع الضمانات سارية وفعالة بصرف النظر عن إنهاء العقد من قبل سوداتل، وتظل سارية لمدة ثلاث (3) سنوات على الأقل من تاريخ بدء التشغيل.
6. 2. بالإضافة إلى أي حقوق أخرى قد تكون لسوداتل بموجب القانون أو هذا العقد، إذا رأت سوداتل بشكل معقول أن التوريد غير مطابق للضمان، يحق لسوداتل القيام بأي مما يلي:
 - 2.6. 1. رفض أي من المنتجات المقدمة أو جميعها، حسب اختيار سوداتل، واستبدال العناصر، أو استرداد قيمة الشحنات المرفوضة من المقاول، أو خصم قيمة الشحنات المرفوضة من أي مستحقات لسوداتل تجاه المقاول، بما في ذلك المبالغ المستحقة وغير المستحقة أو الطارئة.
 - 2.6. 2. على حساب ومسؤولية المقاول، إما إعادة المنتجات المرفوضة إلى المقاول أو الاحتفاظ بها لفترة معقولة ليقوم المقاول بإزالتها، وبعد انقضاء هذه الفترة يحق لسوداتل التصرف في هذه الشحنات كما تراه مناسبًا.
 - 2.6. 3. إلغاء أي طلبات غير منفذة وإنهاء أي التزامات لتلقي أو دفع مقابل طلبات مستقبلية.

المادة 7 - الأضرار الناجمة عن التأخير:

1. 7 في حال تأخر التسليم لأي سبب، يجب على المقاول إخطار سودافل كتابيًا فورًا ويكون مسؤولًا عن أي تكاليف إضافية ناجمة عن هذا التأخير.
2. 7 يمنح هذا التأخير سودافل الحق في فرض غرامات تأخير بنسبة نصف في المئة (0.50%) من إجمالي قيمة أمر الشراء لكل يوم تأخير، بشرط ألا تتجاوز الحد الأقصى بنسبة عشرة في المئة (10%) من قيمة أمر الشراء، ويحق لسودافل حينها إنهاء العقد. يجب دفع غرامات التأخير دون الحاجة إلى تحذير أو إشعار، أو إثبات الضرر الذي يعتبر في جميع الحالات واقعا.
3. 7 يجوز لسودافل، دون الإخلال بأي حقوق أخرى، خصم مبلغ غرامات التأخير من المدفوعات المستحقة أو التي قد تصبح مستحقة للمقاول. لن يُعفي دفع أو خصم هذه الغرامات سودافل من التزاماته ومسؤولياته الأخرى بموجب هذا العقد.

المادة 8 - التعويضات:

1. 8 يتحمل المقاول المسؤولية عن تعويض وحماية سودافل كما يلي:
 1. 1. 8 من أي وجميع المطالبات أو المسؤوليات عن المطالبات، أو الدعاوى، أو الأسباب لأي نوع أو طبيعة ناتجة عن انتهاك حقوق الطبع، براءة الاختراع، الأسرار التجارية، أو أي حق ملكية آخر أو حقوق الملكية الفكرية، أو الادعاء بانتهاكها، نتيجة لاستخدام المورد لأي مواد أو إجراءات في مرحلة الإنتاج والتسليم.
 2. 1. 8 من أي وجميع المطالبات أو المسؤوليات عن المطالبات، أو الدعاوى - أو الأسباب لأي نوع - أو لطبيعة ناتجة عن انتهاك المقاول لأي قانون أو أي فعل ناشئ من قوة القانون.
2. 8 بغض النظر عن أي شيء آخر في هذا العقد، يتحمل المقاول المسؤولية الكاملة عن أي ضرر أو تدمير أو خسارة، مهما كان السبب، للأدوات أو المعدات أو الممتلكات الأخرى التي يملكها أو يستأجرها أو يستعين بها المقاول أو الموردون، والتي تُستخدم أو يُقصد استخدامها في توفير وتسليم المنتج.
3. 8 لأغراض محدودة تتعلق بتمديد التعويضات الواردة في هذه المادة وفي جميع فقرات هذا العقد، يتعاقد سودافل باسمه ووكيلًا وأمينًا نيابة عن الأطراف المستفيدة من تعويض سودافل، ويُعتبر كل عضو من أعضاء الأطراف المستفيدة من تعويض سودافل طرفًا في هذا العقد محددًا لهذا الغرض.
4. 8 يقر المقاول بوجود بعض المخاطر، بما في ذلك المخاطر الأمنية الشخصية، عند السفر والعمل في مواقع مثل السودان. ولتجنب الشك، يقر ويوافق المقاول على أن المقاول يتحمل وحده مسؤولية الأضرار والخسائر المرتبطة بمثل هذه المخاطر وأن سودافل لا تتحمل أي مسؤولية عن أي من هذه المخاطر تجاه المورد أثناء الإنتاج، أو التوريد، أو النقل.

المادة 9 - تحديد المسؤولية:

1. 9 بغض النظر عن أي شيء آخر وارد هنا، لا يجوز لأي من الطرفين أن يكون مسؤولًا تجاه الطرف الآخر عن الخسائر غير المباشرة أو التبعية، التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر:
 1. 1. 9 أي خسارة أو خسارة متوقعة للأرباح، أي خسارة أو تأخير متوقع أو تأخير في الإيرادات، أو الدخل، أو خسارة أو فشل في الحصول على أي عقد أو فرصة عمل.

9. 1. 2. أي خسارة أو خسارة متوقعة، ضرر، تكلفة، أو نفقات تنشأ عن أي إجراء، أو مطالبة، أو دعوى، أو حكم ناتج عن أي من الأمور المذكورة أعلاه، بغض النظر عن السبب، سواء بموجب العقد، أو المسؤولية التصيرية (بما في ذلك الإهمال)، أو العدل، أو الإخلال بالواجب (سواء كان قانونيًا أو غير ذلك).

9. 2. مع مراعاة المادة 1.9 ، لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تتجاوز المسؤولية التراكمية الإجمالية لأي من الطرفين عن أي أضرار، أو تكاليف، أو نفقات في أي إجراء قائم على العقد، أو المسؤولية التصيرية، أو أي سبب آخر مرتبط بهذا العقد القيمة الإجمالية للعقد.

9. 3. بغض النظر عن أي شيء آخر وارد هنا، تكون المسؤولية التي يمكن نسبتها إلى الشركاء أو الأطراف الفردية المكونة للشركاء بموجب هذا العقد منفصلة، وليست تضامنية أو مشتركة وتتناسب مع نسبة الحصص المحددة لكل طرف في هذا العقد.

المادة 10 – التأمين:

10. 1. يجب على المقاول على نفقته الخاصة أن يحمل ويحافظ على مستوى تأمين كافٍ يغطي التزاماته ومسؤولياته بموجب هذا العقد، وأي تأمين آخر قد يكون ذا صلة أو قد يكون مطلوبًا بموجب أي قانون يخضع له المقاول.
10. 2. عند الطلب، يجب على المقاول تقديم أدلة كافية لسودافل تثبت أن هذه التأمينات سارية المفعول.

المادة 11 – الإنهاء:

11. 1. في حال عدم امتثال المقاول لأي من البنود الصريحة أو الضمنية في هذا العقد، أو في حال إفلاس المقاول، أو دخوله في إفلاس قسري، أو تعيين حارس قضائي على ممتلكاته، أو تخصيص ممتلكاته لصالح الدائنين، يحق لسودافل (دون المساس بأي حقوق أو تعويضات أخرى قد تكون لها) إنهاء هذا العقد أو أي جزء منه دون تحمل غرامة.
11. 2. يجوز لسودافل في أي وقت إنهاء هذا العقد أو أي جزء منه دون سبب، وذلك من خلال إشعار مسبق للمقاول مدته (14) يومًا، يحدد نية سودافل في إنهاء العقد، وعندها يعتبر العقد منتهيًا.

المادة 12 – القوة القاهرة:

12. 1. لأغراض هذا العقد، تشمل "القوة القاهرة" أفعال الطبيعة، الحريق، الحوادث التي لا يمكن تجنبها، أفعال الحرب أو أفعال الحكومة، أو الظروف الناشئة عن الحرب أو المنسوبة إليها (سواء كانت معلنة أو غير معلنة)، الحرب الأهلية، التخريب، الإضرابات، الحظر أو الحصار، الفيضانات، العواصف والاضطرابات الطبيعية الأخرى، التمرد، أعمال الشغب والاضطرابات المدنية الأخرى، الأعطال أو الحوادث التي تصيب الآلات أو المعدات، عدم القدرة على الحصول على التصاريح أو التراخيص أو الأوامر أو

الشهادات أو أي تصاريح أخرى، الأوامر الصادرة عن أي محكمة أو لجنة أو مجلس أو سلطة أخرى ذات اختصاص، أو أي سبب آخر لا يعود إلى خطأ أو إهمال من الطرف الذي يستند إلى القوة القاهرة، وأي سبب آخر خارج عن السيطرة المعقولة للطرف المستند إلى القوة القاهرة، باستثناء نقص الأموال.

12. 2. إذا مُنع أي من الطرفين أو تعثر في أداء أي من التزاماته بموجب هذا العقد بسبب القوة القاهرة، يتم تعليق التزامات كلا الطرفين، بقدر ما تتعلق هذه الالتزامات بالجزء المتأثر من العقد بالقوة القاهرة، وذلك طوال فترة القوة القاهرة التي تمنع أو تعرقل أداء هذه الالتزامات وبالقدر الذي يمنع أو يعيق الأداء. وللتوضيح، لا يكون سودافل ملزمًا بدفع المستحقات للمقاول عن الخدمات أو الطلبات المعلقة التي لم يتم تنفيذها بسبب القوة القاهرة. وفي حال استمرار حالة القوة القاهرة لأكثر من شهرين (2)، يجوز لأي طرف تعليق أو إنهاء هذا العقد بإشعار للطرف الآخر مدته ثلاثون (30) يومًا.

12. 3. إذا أدت القوة القاهرة إلى تعليق كل أو جزء من العقد، يجب على الطرفين الاجتماع في أقرب وقت ممكن عمليًا نظرًا لطبيعة القوة القاهرة، وتحديد التدابير المناسبة التي يجب اتخاذها، بما في ذلك ما إذا كان يجب تعليق أو إنهاء كل أو جزء من العقد.

المادة 13 – السرية:

12. 1. يقتصر استخدام المقاول لأي معلومات وبيانات يتلقاها أو يكون لديه حق الوصول إليها نتيجة لهذا العقد على استخدامها لغرض تقديم الخدمة لعمليات سودافل في السودان. لا يجوز للمقاول بيع أو تحويل أو نقل أو رهن أو تحميل أو تقييد أو التصرف بأي طريقة أخرى في أي معلومات وبيانات يتلقاها أو يمكنه الوصول إليها نتيجة لهذا العقد.

12. 2. عند الانتهاء من تقديم الخدمة بموجب هذا العقد، أو عند إنهاء هذا العقد، يجب على المقاول تسليم جميع الرسومات والوثائق إلى سودافل، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك كتابيًا من قبل سودافل.

12. 3. يجب على المقاول ضمان امتثال الشركات التابعة له وموظفيه وموظفيهم لأحكام هذه المادة، وإذا طلبت سودافل، يجب على المقاول إلزام الشركات التابعة له وموظفيه بالتوقيع على التزام كتابي مباشر بالامتثال لأحكام هذه المادة.

12. 4. يجب على كل طرف أن يبلغ الطرف الآخر كتابيًا إذا علم بحدوث خرق مادي من جانب المقاول لأحكام هذه المادة. يجب على الطرفين حينها السعي بحسن نية لحل الخرق على الفور. في حال لم يتمكن الطرفان من حل الخرق، يجب عليهما اللجوء إلى التحكيم كما هو منصوص عليه في هذا العقد، مع مراعاة أنه إذا استمر الخرق، يحق لسودافل طلب تعويض قضائي فوري للجزء المستمر من الخرق إلى أن يتم حله نهائيًا من خلال التحكيم.

12. 5. تظل أحكام هذه المادة سارية المفعول بغض النظر عن إتمام العقد أو إنهائه في وقت سابق.

المادة 14 - القانون الحاكم:

تخضع صحة وتفسير هذا العقد والعلاقات القانونية بين الطرفين لأحكام قوانين جمهورية السودان ويتم تفسيرها وفقاً لها.

المادة 15 - التحكيم:

1. 15. يُحل أي نزاع بين الطرفين يتعلق بتنفيذ هذا العقد أو بحقوق أو التزامات الطرفين التي لا يمكن تسويتها ودياً عن طريق التحكيم وفقاً لقانون التحكيم السوداني لعام 2016.
2. 15. تتكون لجنة التحكيم من ثلاثة أعضاء، حيث يختار كل طرف عضواً واحداً، ويتفق الطرفان على العضو الثالث ليكون رئيساً للجنة.
3. 15. تكون قرارات المحكمين نهائية وملزمة، ويجوز إدخال الحكم الصادر عن المحكمين في أي محكمة ذات اختصاص.

المادة 16 - عدم حصرية التعاقد:

هذا العقد غير حصري، ويحتفظ سودافل بالحق في التعاقد مع مقاولين آخرين لتوريد منتجات مماثلة أو مطابقة. ويجب على المقاول إتاحة الفرصة للمقاولين الآخرين لتنفيذ عقودهم بشكل مناسب.

المادة 17 - أحكام إدارية عامة:

1. 17. لا يجوز إجراء أي تعديل أو تمديد أو مراجعة أو تعديل لهذا العقد أو لأي من ملاحقه إلا بموجب وثيقة مكتوبة يتم الاتفاق عليها وتوقيعها من قبل الممثلين المفوضين من كل من الطرفين.
2. 17. يحل هذا العقد محل أي اتفاقيات أو تفاهات سابقة بين الطرفين فيما يتعلق بموضوعه، بما في ذلك أي ترتيبات إنتاجية.
3. 17. يشكل هذا العقد التفاهم الكامل بين الطرفين فيما يتعلق بموضوعه، ولا يجوز تعديله إلا بموجب وثيقة مكتوبة موقعة من الطرفين. وإذا اعتُبرت أي من مواده غير صالحة أو غير قابلة للتنفيذ من قبل أي جهة قضائية مختصة، فإن جميع المواد الأخرى تظل سارية وفعالة دون تأثير.